

تاج العروس من جواهر القاموس

فقال : أَغَارَ : ذَهَبَ فِي الْأَرْضِ أَنْزَجَدَ : ارْتَفَعَ . قال : ولا يكون أَنْزَجَدَ في هذه الرِّواية أَخَذَ في نَجْدٍ لِأَنَّ الْأَخْذَ فِي نَجْدٍ إِنَّمَا يُعَادِلُ بِالْأَخْذِ فِي الْغَوْرِ . وذلك لتقابلهما وليست أَغَارَ من الغورِ لِأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ غَارَ أَي أَتَى الْغَوْرَ قال : وإِنَّمَا يَكُونُ التَّفَاوُلُ فِي قَوْلِ جَرِيرٍ : .

" فِي الْمُنْجِدِينَ وَلَا يَغْوِرُ الْغَائِرُ وَأَنْزَجَدَتِ السَّمَاءُ : أَصْحَحَتْ حَكَاهَا الصَّاعِقَانِي . وَأَنْزَجَدَ الرَّجُلُ : قَرَّبَ مِنْ أَهْلِهِ حَكَاهَا ابْنُ سَيِّدِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ . وَأَنْزَجَدَ فُلَانٌ الدَّعْوَةَ : أَجَابَهَا كَذَا فِي الْمَحْكَمِ . وَالنَّجْوُدُ كَصَبُورٍ مِنَ الْإِبِلِ وَالْأُتُنِ : الطَّوِيلَةُ الْعُنُقِ أَوْ هِيَ مِنَ الْأُتُنِ خَاصَّةً : الَّتِي لَا تَحْمِلُ قَالَ شَمِيرٌ : هَذَا مُنْكَكِرٌ وَالصَّوَابُ مَا رُوِيَ فِي الْأَجْنَاسِ : النَّجْوُدُ : الطَّوِيلَةُ مِنَ الْحُمُرِ وَرَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : أَخَذَتِ النَّجْوُدُ مِنَ النَّجْدِ أَي هِيَ مُرْتَفَعَةٌ عَظِيمَةٌ وَيُقَالُ : هِيَ النَّسَاقَةُ الْمَاضِيَةُ قَالَ أَبُو ذُو يَبٍ .

" فَرَمَى فَأَنْزَفَذَ مِنْ نَجْوُدٍ عَائِطٍ قَالَ شَمِيرٌ : وَهَذَا التَّفْسِيرُ فِي النَّجْوُدِ صَحِيحٌ . وَالَّذِي رُوِيَ فِي بَابِ حُمُرِ الْوَحْشِ وَهَمْ وَقِيلَ : النَّجْوُدُ : الْمُتَقَدِّمَةُ فِي الرِّوَضِ : النَّجْوُدُ مِنَ الْإِبِلِ : الْقَوِيلَةُ نُقِلَ عَنْهُ شَيْخُنَا وَقِيلَ : هِيَ الطَّوِيلَةُ الْمُشْرِفَةُ وَالْجَمْعُ نَجْدٌ . وَالنَّجْوُدُ مِنَ الْإِبِلِ الْمَغْزَارُ وَقِيلَ : هِيَ الشَّيْخَانَةُ النَّفْسُ وَقِيلَ : النَّجْوُدُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي لَا تَبْدُرُكُ إِلَّا عَلَى الْمَكَانِ الْمُرْتَفِعِ نُقِلَ الصَّاعِقَانِيُّ . وَالنَّجْدُ : الطَّرِيقُ الْمُرْتَفِعُ وَقِيلَ : النَّجْوُدُ : الَّتِي تُنَاجِدُ الْإِبِلَ فَتَغْزُرُ إِذَا غَزُرْنَ وَقَدْ نَاجَدَتْ إِذَا غَزُرَتْ وَكَثُرَ لَبِنُهَا وَالْإِبِلُ حِينَئِذٍ يَكْتَأُ غَوَارِزُ وَعَبَّرَ الْفَارِسِيُّ عَنْهَا فَقَالَ : هِيَ نَحْوُ الْمُمَانِجِ . وَالنَّجْوُدُ : الْمَرْأَةُ الْعَاقِلَةُ النَّبِيلَةُ قَالَ شَمِيرٌ : أَغْرَبُ مَا جَاءَ فِي النَّجْوُدِ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ الشُّوْرَى " وَكَانَتْ أَمْرًا نَجْوَدًا " يَرِيدُ : ذَاتَ رَأْيٍ كَأَنَّهَا الَّتِي تَجْهَدُ رَأْيَهَا فِي الْأُمُورِ يُقَالُ نَجَدَ نَجْدًا أَي جَهَدَ جَهْدًا . وَزَادَ السُّهَيْلِيُّ فِي الرِّوَضِ : وَهِيَ الْمَكْرُوبَةُ نَجْدٌ كَكُتُبٍ . وَأَبُو بَكْرٍ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجْوُدِ ابْنُ بَهْدَلَةَ وَهِيَ أَي بَهْدَلَةَ اسْمُ أُمِّهِ وَقِيلَ : إِنَّهُ لَلْقَبُ أَبِيهِ وَقَدْ أَعَادَهُ الْمُصَنِّفُ فِي اللَّامِ قَارِيَهُ صَدُوقٌ لَهُ أَوْ هَامٌ حُجَّةٌ فِي الْقِرَاءَةِ وَحَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحِينَ وَهُوَ مِنْ مَوَالِي بَنِي أَسَدٍ مَاتَ سَنَةَ 128 . وَالنَّجْدَةُ بِالْفَتْحِ : الْقِتَالُ وَالشَّجَاعَةُ قَالَ شَيْخُنَا : قَضِيَّتْهُ تَرَادُفُ

الذَّجْدَةُ والشَّجَاعَةُ وَأَنَّهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَهُوَ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ
وَالْفَيْسُومِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْغَرْبِ وَمَشَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ شُرَّاحِ الشَّجَاعَةِ
وَجَزَمَ الشَّهَابُ فِي شَرْحِهِ بِالْفَرْقِ بَيْنَهُمَا وَقَالَ : الْفَرَقُ مِثْلُ الصُّيُجِ ظَاهِرٌ
فَإِنَّ الشَّجَاعَةَ جَرَاءَةٌ وَإِقْدَامٌ يَخُوضُ بِهِ الْمَهَالِكُ وَالذَّجْدَةُ : ثَبَاتُهُ عَلَى
ذَلِكَ مُطْمَئِنَّةٌ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ أَنْ يَقَعَ عَلَى مَوْتٍ أَوْ يَقَعَ الْمَوْتُ عَلَيْهِ حَتَّى
يُقْضَى لَهُ بِإِحْدَى الْحُسْنَيْنِ : الطَّغْفَرِ أَوِ الشَّهَادَةِ فَيَحْيَا سَعِيداً
أَوْ يَمُوتَ شَهِيداً فَتِلْكَ مُقَدِّمَةٌ وَهَذِهِ نَتِيجَتُهَا . ثُمَّ قَالَ شَيْخُنَا : وَيَبْقَى
الذَّطْرُ فِي تَفْسِيرِهِمَا بِالْقِتَالِ وَهِيَ مُرَادِفٌ لِلشَّجَاعَةِ وَلَهَا فَتَا مَل . وَفِي بَعْضِ
الْكَتَبِ اللُّغَوِيَّةِ : الذَّجْدَةُ بِالْكَسْرِ : الْبَلَاءُ فِي الْحُرُوبِ وَنَقَلَ الشَّهَابُ فِي الْعِنَايَةِ
أَثْنَاءَ الذَّمِّ مَلِّ تَقُولُ مِنْهُ : زَجْدَ الرَّجُلُ بِالضَّمِّ فَهُوَ زَجِدٌ وَزَجْدٌ وَزَجِيدٌ
وَجَمْعُ زَجْدٍ وَأَنْزَجَادٌ مِثْلُ يَقْطِ وَأَيُّقَاطٌ وَجَمْعُ زَجِيدٍ زَجْدٌ وَزَجْدَاءُ .
وَالذَّجْدَةُ : الشَّدِيدَةُ وَالذَّقْلُ لَا يُعْنَى بِهِ شِدَّةُ الذِّفْسِ وَإِنَّمَا يُعْنَى بِهِ
شِدَّةُ الْأَمْرِ عَلَيْهِ قَالَ طَرَفَةُ :
" تَحْسَبُ الطَّرْفَ عَلَيَّهَا زَجْدَةً "